Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بعد الهمزة بِـ أو ، فإن كانت همزة التسوية لم يجز قياساً ، وقد أُولِع الفقهاء وغيرهم بأن يقولوا : سواءٌ كان كذا أو كذا وهو نظير قولهم : يجب أقلُّ الأمرين من كذا أو كذا ، والصواب العطف في الأوّل بِـ أَمْ ، وفي الثاني بِـ الواو ، وفي الصحاح يقول : سواء عليَّ قمت أو قعدت ولم يذكر غير ذلك ، وهو سهْوٌ وفي كامل الهذلي أنَّ ابن مُحَيْصِن قرأ من طريق الزعفراني ﴿سواء عليهم أأنذرتهم أو لم تنذرهم﴾[1] . وهذا من الشذوذ بمكان . وعقب الدماميني بقوله[2] : «وأقول أعلم أنّ السيرافي قال في شرح الكتاب : «وسواءٌ» إذا دخلت بعدها ألف الاستفهام لزمت أم بعدها كقولك : سواءٌ عليّ أقمت أم قعدت» . وإذا كان بعد سواء فعلان بغير استفهام كان عطف أحدهما على الآخر بِـ أو كقولك : سواء علي قمت أو قعدت ... وهو نصٌّ صريح يقضي بصحة قول الفقهاء وغيرهم : سواء كان كذا أو كذا ، أو بصحة التركيب الواقع في الصحاح ، وقراءة ابن محيصن التي لا همزة فيها بعد سواء ، فجميع ذلك موجه لا خطأ فيه ولا شذوذ في العربيَّة» .

---

(١) سورة البقرة من الآية ٦ .

(٢) شرح الدماميني المطبوع مع المنصف على المغني ١/٩٢ .